

الوقائع

أمرنا بما هو آت :

١ - تعيين حسن محرم بك ، الوزير المفوض من الدرجة الثالثة بوزارة الخارجية ، مندوباً فوق العادة ووزيراً مفوضاً من الدرجة الثالثة لدى حكومتى جمهورية الأرجنتين وجمهورية شيلي .

٢ - تولى وزير الخارجية تنفيذ أمرنا هذا ما

صدر بقصر القبة في ٨ ربيع الثانى سنة ١٣٧٠ (١٦ يناير سنة ١٩٥١)

فأرورق

بإمر حضرة صاحب الجلالة

لوزير الخارجية

شمحمد صلاح الدين

قوانين

قانون رقم ١٠ لسنة ١٩٥١

بفتح اعتماد اضافى فى ميزانية السنة المالية ١٩٥٠ - ١٩٥١

شحن فأرورق لأول ملك شصر

قرر مجلس الشيوخ ومجلس النواب القانون الآتى نصه ، وقد صدقنا عليه وأصدرناه :

شادة ١ - يفتح فى ميزانية السنة المالية ١٩٥٠ - ١٩٥١ (جامعة بنواد الأول) باب ٢ (مصرفات عامة) اعتماد إضافى قدره ١٢,٠٠٠ ج (إثنا عشر ألف جنيه) لمقابلة الزيادة الناجمة عن المساهمة فى تكاليف أفضية الطلبة ؛

لؤرخذ هذا الاعتماد الإضافى من وفور اعتمادات الباب الثالث من الميزانية المذكورة ؛

مادة ٢ - عل وزيرى المالية والمعارف العمومية تنفيذ هذا القانون كل منهما فيما يخصه .

نأمر بأن ينضم هذا القانون بخاتم الدولة ، وأن ينشر فى الجريدة الرسمية وينفذ كقانون من قوانين الدولة ما

صدر بقصر القبة فى ١٥ ربيع الثانى سنة ١٣٧٠ (٢٣ يناير سنة ١٩٥١)

فأرورق

بإمر حضرة صاحب الجلالة

لوزير المعارف العمومية لوزير المالية لئيس مجلس الوزراء

له حسن هؤاد هؤاد الدين شصطفى النعاص

أمر ملكى رقم ٢ لسنة ١٩٥١

بتعيين عضوين فى المجلس الأعلى للأزهر

شحن فأرورق لأول ملك شصر

لبعد الاطلاع على المادة ١٧ (فقرة تاسعة) من المرسوم بقانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٣٦ الخاص بإعادة تنظيم الجامع الأزهر ؛

لولى الأمر الملكى رقم ٢ لسنة ١٩٤٩ ؛

أمرنا بما هو آت :

١ - أعيد تعيين الشيخ محمد عبد الفتاح العنانى ، عضو جماعة كبار العلماء عضواً فى المجلس الأعلى للأزهر لمدة سنتين .

٢ - تعيين الشيخ محمد نور الحسن ، عضو جماعة كبار العلماء ورئيس تفتيش العلوم الدينية والعربية بالأزهر ، عضواً فى المجلس الأعلى للأزهر لمدة سنتين .

٣ - تولى رئيس مجلس الوزراء تنفيذ أمرنا هذا ما

صدر بقصر القبة فى ٧ ربيع الثانى سنة ١٣٧٠ (١٥ يناير سنة ١٩٥١)

فأرورق

أمر ملكى رقم ٣ لسنة ١٩٥١

بتعيين صاحب العزة حسن محرم بك وزيراً مفوضاً فى الأرجنتين وشيلي

شحن فأرورق لأول ملك شصر

لبعد الاطلاع على المادة ٤٩ من الدستور ؛

لولى المادتين الثانية والثالثة من المرسوم بقانون الصادر فى ٢٠ أكتوبر سنة ١٩٢٥ بوضع نظام للوظائف السياسية ، المعدل بالقانون رقم ٣١ الصادر فى ١٣ مارس سنة ١٩٤٨ ؛

لولى المرشحين الصادرين فى ٢ يوليه سنة ١٩٣٨ و٦ سبتمبر سنة ١٩٤٥ بتسمية أصحاب بعض وظائف الإدارة العامة بوزارة الخارجية بالمثلين الدبلوماسيين ؛

لويتاء على ما عرضه علينا وزير الخارجية ؛